

الطريق إلى علم أصول الفقه 20 - الحكم الشرعي - عامر بهجت

عامر بهجت

طيب نبدأ اولا في المحور الاول من محاور عند اصول الفقه وهو ايش؟ قلنا اربع محاور اولها الحكم وهو المدلول. تمام. نقول الحكم على نوعين. لأن الحكم الشرعي اما ان يتضمن طلبا - 00:00:00

معنى انه يكون يتعلق به طلب افعل هذا طلب فعل لا تفعل طلب ترك تخbir بين الفعل افعل او لا انت مخير بينهما. طيب الحكم ايه الاخوة الكرام نوعان. اما ان يتعلق به الطلب افعل - 00:00:20

طلب فعل لا تفعل طلب ترك او تخbir افعل او لا تفعل كيف هذا الاول طلب الفعل له احتمالين ان يكون الطلب هذا الزامي او يكون تفضيل افضل انك تفعل ما هو الزام. فالاول الالزام افعل الزاما هذا واجب - 00:00:37

لا نعم افعل على سبيل الافضلية مستحب خلاص آلا تفعل على سبيل الالزام واذا تأتم محروم. لا تفعل على سبيل الافضلية. كراهة. افعل او لا تفعل بكيفك. تخbir وهو المباد - 00:01:01

اذا هذه تسمى الاحكام التكليفية هي التي يتعلق بها الطلب. اما طلب فعل جازم وهو الوجوب او طلب فعل غير جازم وهو الندب. الندب اللي هو الاستحباب واضح؟ الوجوب معروف الوجه الواجب والفرض - 00:01:21

معنى واحد او الندب والندب هو الاستحباب خلاص او التحرير والتراهه اللي هي طلب الترك على غير سبيل الالزام او التخbir بين الفعل والترك وهي الاباحة. ثم ما لا يتعلق - 00:01:37

طلب فيه نوع ثانٍ من الحكم الشرعي لا يتعلق به الطلب ها وهو الحكم الوضعي الاول سميناه حكم تكليفي والثاني ما لا يتعلق به الطلب هذا نسميه حكم وضعى وليس معنى وضعى يعني مثل القوانين الوضعية لا وضعى - 00:01:56

يعنى وضعه الشارع علامة على الحكم وليس فيه طلب فعل او طلب ترك من حيث الاصل. والا فقد يجتمع فيه. طيب والوضع ثلاثة انواع البحث فيه في ثلاثة مباحث الاول ما يظهر به الحكم والثانية الصحة والفساد والثالث العزمية والفرصة ما يظهر به الحكم يعني ما يظهر به الحكم - 00:02:14

او الصحة والفساد. عندنا الصحة والفساد. خلينا نشرح الصحة والفساد ثم نرجع الى ما يظهر به الحكم. الصحة والفساد انسان صلاة الظهر بعد زوال الشمس متطلها مستقبلا قبلة على ان اتي بالاركان والواجبات تسمى صلاته صحيحة واحد صلى صلاة - 00:02:34 الظهر بغير وضعه تسمى صلاته فاسدة هذا في العبادات في المعاملات رجل باع شيئا يملكه خلاص باع شيئا يملكه وتحقق شروط البيع من كونه معلوما وكونه ليس بعد نداء الجمعة الثانية لا - 00:02:54

تقول هذا بيع؟ صحيح. صحيح. واحد باع ما لا يملك او باع خمرا او خنزيرا او صنما او ميتا تسميه بيع؟ فاسد. الاول بالنسبة للعبادة بعد الصحة تقول صلاة الظهر صحيحة يعني ما يحتاج انك تعiederها. ولا تؤمر بقضائها - 00:03:12

وفي العقد تقول بيع صحيح يعني ان الثمرة تحققت وهي ان السلعة انت قلت للمشتري. والثمن انتقل الى البائع. هذا الصحة ضده الفساد يعني الفساد يعني لا انتقلت السلعة الى البائع ولا الثمن انتقل. لا السلعة انتقلت الى المشتري ولا الثمن انتقل الى البائع. هذا الصحة في العبادات - 00:03:28

والفساد في العبادات والصحة في المعاملات والفساد في المعاملات حتى تتحقق الصحة طيب حتى تتحقق الصحة لابد من وجود طبعا اللي عنده هذى ما ما يدور معها الحكم وجود المعادن. نرجع الان الى ما يظهر به الحكم. اذا جعل الشرع مثلا على سبيل المثال لا يقضي القاضي وهو مؤمن - 00:03:48

هنا تحرير القضاء حال الغضب. طيب قال العلماء العلم في ذلك فيه تشوش الذهن. ما معنى العلة في ذلك تشوش الذهن؟ يعني اذا وجد تشوش وجد الحكم وهو تحرير القضاء. خلاص؟ تشوش الذهن بسبب المكيفات عطالنة في المحكمة ودرجة الحرارة خمسين -

00:04:08

تمام؟ ما يستطيع يفكر في الشيء القاضي. هل يجوز له ان يقضى؟ ولا ما يجوز؟ لا يجوز. اذا العلة يظهر بها الحكم. يدور معها الحكم وجوداً معدماً اذا وجدت العلم وجد الحكم هو تحرير القضاء. هذا بالنسبة للعلبة واضح؟ السبب السبب نقول وجوب صلاة الظهر -

00:04:30

اه نقول السبب عندنا مثلاً وجوب صلاة الظهر سببه زوال الشمس اذا وجد السبب وجد الحكم اذا وجد زوال الشمس معناه انه لابد ان يوجد ايش؟ وجوب صلاة الظهر. واضح؟ اذا لم يوجد هل يمكن تجب عليك صلاة الظهر باي حال من الاحوال قبل زوال الشمس؟ غير ممكن. واضح؟ فالسبب -

00:04:48

اذا وجد وجد الحكم اذا انتفي انتفي الحكم. واضح؟ طيب الشرط قال لك الشرط اذا وجد عفوا الشرط اذا انتفي عرفنا انعدام الحكم. مثال ذلك عندنا من شروط صحة صلاة ومن شروط صحة الصلاة الطهارة من الحدث. واضح -

00:05:11

رجل صلى صلاة الظهر محدثاً في الحكم؟ ما ما تصح الصلاة اذا انعدم الشرط ينعدم على طول الحكم. واضح؟ اذا وجد الشرط جل توظأً وصلى الظهر هل يلزم صحة الصلاة؟ قال لك لا وما يلزم. ممكن يكون صلى الى غير القبلة. ممكن يكون صلى وعورته مكسوفة. ممكن يكون صلوا عليه نجاسة -

00:05:31

ممكّن يكون صلّى في أرض مغصوبة. تمام؟ هذا بالنسبة اذا انعدم الشرط ينعدم للحكم. لكن اذا اذا وجد الشرط هل يلزم وجود الحكم ما يلزم قد ينعدم لامر اخر. واضح؟ طيب الامر الرابع المانع -

00:05:56

المانع اذا وجد محافظتنا ان احنا نقول ما يظهر به الحكم يظهر بوجود المانع عدم الحكم. اذا انعدم المانع ما يلزم يوجد الحكم. مثال ذلك الحيض. فالحيض مانع من صحة الصلاة. اذا -

00:06:13

او وجد الحيض ممكّن تكون الصلاة صحيحة؟ ابداً. خلاص؟ لانه وجد المانع انت في الحكم. اذا لم يوجد الحيض؟ ما يلزم والله ما وصلت غير ساترة عفواً ليست بحائط صلت غير ساترة للعوراء لا تصح الصلاة. واضح؟ اذا المانع اذا وجد انتفي الحكم -

00:06:32

واذا انتفي لا يلزم من ذلك صحة في الحقول. واخيراً يبحثون في الحكم الوضعي ايضاً مسألة العزيمة والرخصة والعزمية والرخصة يبحثون فيها. هل هذا ثابت على الاصل او على خلاف الاصل فيقولون لك مثلاً شرب الماء جائز على وفق الاصل ولا على خلاف الاصل -

00:06:52

طيب اكل الميتة من مضطر. واضح؟ هذا بحث في العزمية والرخصة. هذا بالنسبة لمسألة الحكومة واضح؟ التكليف والموعد تمام -
نحن الان في اي محور من المحاور لرب العالمين لان اهم شيء ندرك الخريطة الاول وهو المدلول الحكم قلنا المدلول وهو الحكم اما -

00:07:12

تكليفه الوضعي والتکليف خمسة اقسام والوضع عرفناه تقسيمه طيب. هذا الحكم التکليفي اوله الواجب الواجب نفسه ينقسم بعدة اعتبارات الاول باعتبار الفعل المأمور به باعتبار الفعل المأمور به هل الشرع امرك بفعل معين -

00:07:34

او من خيرك بين عدة بيوت. مثلاً معين صلاة الظهر ممكّن انت تقول والله واحد يصلّي الظهر والثاني يقول لا بدال اربع ركعات اطعم اربعه مساكين او اصوم اربعة ايام. يصلاح؟ لا ما في الا تصلي تروح تصلي الظهر. هذا يسمى واجب -

00:07:55

معين وفيه واجب مخير خيرك الشرع بين امور. مثاله نقول مثال كفارة اليدين اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم. واحد ما يبغى له ذلك ولا لا؟ نقول لك لكن عندك خيار ثانٍ او كسوته. واحد يقول لا اريد الاطعام ولا الكسوة. نقول عندك خيار ثالث او تحرير الرقبة. واضح -

00:08:12

مخير بين ثلاثة امور هذا يسمى الواجب المخير والتخيير هنا لا ينافي الوجوب ليش التخيير بين اصل الفعل واصل الترك هذا ينافي الوجوب لأن التخيير هو بمعنى الاباحة. لكن التخيير هنا هل ينافي الوجوب؟ ما ينافي الوجوب لانك يجب انك تفعل واحد -

الثلاثة ما نقول يجوز تفعيل ويجوز ترك بالكلية لا بد تفعل واحد من هذه الثلاثة وفي تقسيم اخر للفعل للواجب باعتبار الوقت عندنا واجب مطلق يعني لم يحدد له الشرع وقتا. مثاله نقول على سبيل المثال من الواجبات التي لم - 00:08:50 بدلها وقت بر الوالدين صلة الرحم لو واحد وصل رحمه بعد الزوال يصح يصبح قبل الزوال. يصح ما حدد الشرع لك وقت واضح؟ فهذا واجب مطلق غير مؤقت. اما النوع الثاني فهو الواجب المؤقت. الذي حدد له الشرع وقتا. اذا حدد الشرع وقتا نقول المسألة -

00:09:11

على صورته. ان كان الوقت يتسع اكثر من الفعل مثل الظهر. الظهر متى يبدأ؟ من زوال الشمس الى نصيب ظل الشيء منه لو بعد في الزوال هذه مدتها يمكن ثلاث ساعات. صح ولا لا؟ صلاة الظهر تستغرق ثلاث ساعات؟ صح - 00:09:33 لا تستغرق ممك خمس دقائق انتهت صلاة الظهر. واضح؟ ويبقى بقية الوقت لم يعني غير مستغرق بفعل الواجب. هذا يسمى الواجب الموسع. النوع الثاني الواجب المضيق. الوقت لا يتسع الا للفعل مرة واحدة مثل صيام رمضان الصيام من طلوع الفجر - 00:09:50

الى غروب الشمس هل ممك واحد يقول والله انا بخلص الصيام من قبل الظهر اترفرغ باقي اليوم لقراءة القرآن ممك لا الصوم واجب مضيق مستغرق للوقت كله. هذا بالنسبة للتقسيم الثاني تقسيم الواجب باعتبار الفعل. فيه تقسيم ثالث للواجب - 00:10:10 وتقسيم الواجب باعتبار الشخص المكلف به وهو نوعان عيني وكفائي. والمقصود بالعلم هنا المقصود بالعلم هنا بدر الدين العين صاحب شرح البخاري لغيره ها هي شوف خدم معايا ها لا ما هو النقص طيب - 00:10:30

بس هذى بعض الاحيان اطرح هذى الاشكالات حتى بعض الاخوة اللي نايم يستيقظ على يقول والله الشيخ ظيع واختلط باحرى طيب الواجب نوعان واجب عيني وواجب كفائي لو اذن المؤذن لصلاة الظهر ودخل وقت الظهر وعدننا والله ثلاث مئة - 00:10:52 مثلا قلنا والله دورات المياه زحمة وكذا خلاص اربعين منا يصلون والبقية خلاص يصلون العصر والاخرون ايش؟ يجلسون للدرس في العصر. يصح ذلك؟ ما يصح. ما في لكن لو على سبيل المثال ارأينا طفل هنا جاء ومسك الكهرباء - 00:11:12

مسك الكهرباء وبدأت الكهرباء تحرقه لو تركناه جميعا يموت. صح ولا لا؟ لو قام واحد ودفه عنها الكهرباء. انقذه اصول من هلك طيب لو قام واحد وانقذ وباقى مئتين وتسعة وتسعين جالسين يأتمون - 00:11:33

لو جلسنا كلنا ولا قام واحد نائم؟ يأتمون جميعا هذا يسمى فرض كفاية او واجب كفاية اذا قام به من يكفي سقط الائم الباقيين ننتقل الى التقسيم الرابع. تقسيم الواجب باعتبار الصيغة. اما ان يكون الواجب قد ورد وجوبه في النص الشرعي او في الخطاب الشرعي هذا - 00:11:50

واجب باصل الخطاب والنوع الثاني ما يستلزم خطاب الشرع مثل الاول نقول صلاة الظهر فقد جاءت الادلة الشرعية على وجوب صلاة الظهر مثل اخر صلاة الجمعة جاءت الادلة الشرعية بوجوب صلاة الجمعة في الخطاب الشرعي. طيب - 00:12:10 حضر وقت صلاة الجمعة وانت جالس في بيتك تمام الان ما تستطيع تخرج من البيت لتحضر صلاة الجمعة الا اذا ادخلت مفتاح في الكيلون ثم فتحت الباب ثم رحت الى المصعد وظفطت زر المصعد ووصل المصعد الى الدور العاشر وركبت المصعد دور رقم - 00:12:28

واحد ولا جيم ها ونزلت ثم دخلت السيارة وشغلت السويتش هل يوجد دليل من الكتاب والسنة؟ يقول ادخلوا المفتاح في الباب طيب نقول ما بأي دليل تجيبون علي الان خلاص انا صليت الجمعة خلي الإمام والمؤمنين يأتون عندي وانا اصلي الجمعة اما اني اطلع واشغل السيارة وادفع - 00:12:54

نقول هذا لا يتم الواجب الا به. وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. باصل الخطاب نقول يستلزم الخطاب لا يتم تحقيق الخطاب الا به وهذا تقسيم اخر للواجب. هذا بالنسبة لمسألة الواجب وتقسيماته. عندنا في مندوب تقسيم واحد يذكره الاصوليون - 00:13:14 وهو تقسيم المندوب الى مندوب متميز مستقل مثل الان ما هو موجود في مذكرات لانه واظح خلاص الغناء من المذكر متميز الان

واحد راح زكاة الفطر بيخرج زكاة الفطر. كم الواجب في زكاة الفطر - 00:13:36
اخذ كيس رز فيه صاع واعطاه للفقير. جاءه فقير اخر قال اعطياني انا جمال راح اعطاهم كيس رز ثاني خرج من الاول بالوالدة بالابن
خرج من الواجب بالاول صح ولا لا؟ طيب الثاني مستحب ليس واجبا نقول اي - 00:13:57
الكيسين هو الذي خرج به من واجب زكاة الفطر. نقول الاول دفعه بنية زكاة الفطر خلاص خرج من الواجب. تمام. الثاني ما عنده.
طيب في نوع اخر من المندوب؟ وهو - 00:14:16

اتصل بالواجب غير المتميّز عنه هل في بحث عند الوصوّلية وهو بحث لفظي؟ خلاف لفظي ولا من حذفتها من هل يوصف بالوجوب
ولا لا؟ يعني انسان ركع لصلة الظهر هذا الرکوع واجب ولا لا؟ واجب الواجب - 00:14:29
بقدر تسبیحه مثلاً قال سبحان رب العظيم خلص الواجب ولا لا؟ طيب قال سبحان رب العظيم مرة ثانية وثالثة ورابعة وخامسة الى
عشر مرات طيب الان انت تشوّفه راكع تقول هذا الان فاعل لمندوب ولا فاعل لواجب؟ اختلاف الاوصوّلية في الوصف والا في حقيقة
الامر ان الزائد - 00:14:42

لكن اختلفوا فيه توصيفه واضح يا مشايخ طيب ننتقل بعد ذلك الى المحور الثاني ما هو المحور الثاني - 00:15:03